

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٢٧٧ لسنة ٢٠١١

بتتعديل نطاق الوحدتين المحليتين لمركزى الإسماعيلية وأبو صوير المحطة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين
المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى موافقة المجلس الشعبى资料 المحلى لمحافظة الإسماعيلية بجلسته المنعقدة
بتاريخ ٢٠١١/٤/١٢ :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

يعدل نطاق الوحدتين المحليتين لمركزى (الإسماعيلية - أبو صوير المحطة)
بحافظة الإسماعيلية كما يلى :

أولاً - الوحدة المحلية لمركز ومدينة الإسماعيلية ويشمل نطاقها :

مدينة الإسماعيلية (العاصمة) .

والوحدات المحلية لقرى (نفيضة - الضبعية - عين غصين - الفردان الجديدة) .

ثانياً - الوحدة المحلية لمركز ومدينة أبو صوير المحطة ويشمل نطاقها:
مدينة أبو صوير المحطة (العاصمة) .
والوحدات المحلية لقرى (أبو صوير البليد - السبع آبار - المنايف -
المحسنة الجديدة) .

(المسادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء، في ١٣ ذي القعده سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١١ أكتوبر سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف